



تعميم رقم (24 / 2011)

إلى كافة المصارف العاملة في فلسطين

التاريخ: الثلاثاء، 05 تموز، 2011

الموضوع: وكالات اللجنة الدولية للصليب الأحمر

في إطار سعي سلطة النقد للحفاظ على جودة الخدمات المصرفية التي تقدمها المصارف لعملائها، وتلبية لإحتياجات الأسرى وعائلاتهم وتخفيفاً من معاناتهم، يطلب من كافة المصارف بعد التأكد من عدم تعرض المصرف لأية مساءلة قانونية، قبول وكالات اللجنة الدولية للصليب الأحمر "وكالات الأسرى"، وذلك بعد التحقق من الشروط التالية:

- أن يكون قد جرى تصديق الوكالة من قبل مجلس القضاء الأعلى الفلسطيني.
- أن تكون الوكالة مكتوبة بخط واضح وأن لا يكون في متنها شطب لأي من العبارات الواردة فيها.
- أن يكون موضوع التوكيل محدد بحيث لا تعتمد التوكيلات العامة.
- أن يكون اسم الموكل "الأسير" ورقم بطاقة التعريف الشخصية واضحين.
- أن يكون إسم الوكيل ورقم بطاقة التعريف الشخصية واضحين.

دائرة الرقابة والتفتيش
سلطة النقد الفلسطينية